THE SCIENTIFIC INSTITUTE FOR ADVANCED TRAINING AND STUDIES

THE JOURNAL OF SHARIA FUNDAMENTALS FOR SPECIALIZED RESEARCHES (JSFSR)

VOL,6 NO,4 .2020

Editing-in-chief
Assoc. Prof.
Dr. Adnan Mohamed Yusoff

e-**ISSN: 2289-9073**

Editor in Chief:
Assoc. Prof. Dr. Adnan Mohamed Yusoff
adnan@usim.edu.my
Editing Manager:
Assoc. Prof. Dr. Najm Abdulrahman Khalaf
jsfsr@siats.co.uk
Assistant Editing Managers:
Dr. Ahmed Khalid Rashid Alani
abuzaidalani73@gmail.com
Dr. Shumsudin Yabi
shumsudin@usim.edu.my

==========

Board of Consultants

د. عمار ناصح علوان/ بروناي
أ.د محمد عقلة / الأردن
أ.د إسماعيل الدفتار/ مصر
أ.د عبدالمجيد النجار/ تونس
أ.د علي محيي الدين القرداغي / قطر
أ.د عبدالله بن عبدالعزيزالمصلح
أ.د منجد مصطفى بهجت / ماليزيا
أ.د ماجد أبو رخية / الامارات
أ.د مصطفى المشني / الأردن
أ.د عبدالرزاق السعدي / العراق
أ.د عبدالغني الكبيسي / البحرين
أ.د عمر حمدان الكبيسي / الإمارات
د ساجدة حلمي سمارة / ماليزيا
الدكتور صالح اللهيبي / الإمارات
الدكتور عبد الرحمن عبيد / ماليزيا

Contact

The Journal of Sharia Fundamentals for Specialized Researches **(JSFSR)**
Assoc. Prof. Dr. Najm Abdulrahman Khalaf- **Editing Manager-**
Email:jsfsr@siats.co.uk
http://jsfsr.siats.co.uk

SIATS Journals

The Journal of Sharia Fundamentals for Specialized Researches

(JSFSR)

Journal home page: http://www.siats.co.uk

مجلة أصول الشريعة للأبحاث التخصصية

المجلد6 ، العدد 4، 2020م.

e ISSN 2289-9073

1441هـ - 2020م

The Journal of Sharia Fundamentals for Specialized Researches (JSFSR)

The Journal of Sharia Fundamentals for Specialized Researches is published quarterly, it is designed for whoever researcher seeking welfare that is based on knowledge. It seeks to provide a platform for the excellent researchers to present and consider the values and themes of various religious and social sciences acquired by learning and practice. It aimed at becoming a meeting point and channel for researchers to publish their innovative works, with regard to the interpretation of Islamic Sharia sciences and its regulations and the enhancing of social sciences to become adequate programs that serve the human and society in a significant and neutral way.

Our mission is to maintain the efforts of researchers and their innovative works in Islamic Sharia sciences known for its human civilizational value, through which we can spread awareness among people and ensure respect and strength of Islamic identity in different scientific, cultural, and social environments.

Therefore, this journal is designed to serve as a platform to identify the various religious and social dimensions of knowledge, such as considering the Holy Quran as the foremost and fundamental source of Islamic rules followed by the Sunah (biography of the Prophet Mohammed Peace and Blessings be Upon Him) that explains and clarifies the Holy Quran, along with its affiliated Sharia studies on the individual and society, such as studies concerned with Ijtihad which focuses on the studying of modern issues and finding solutions to them.

SIATS Journals

The Journal of Sharia Fundamentals for Specialized Researches

(JSFSR)

Journal home page: http://www.siats.co.uk

مجلة أصول الشريعة للأبحاث التخصصية

المجلد6 ، العدد 4 ، تشرين أول ، أكتوبر 2020م.

e ISSN 2289-9073

العلامة الأستاذ الدكتور جواد علي وأثره في التدوين التاريخي

The Effectiveness of Professor Dr. Jawad Ali in the Historical Writing

الأستاذ الدكتورة: مها أسعد عبد الحميد طه

الجامعة العراقية/ كلية التربية للبنات/ قسم التاريخ

Maha20160770@gmail.com

1442هـ – 2020م

ARTICLE INFO
Article history:
Received 22/6/2020
Received in revised form 6/7/2020
Accepted 13/9/2020
Available online 15/10/2020

ABSTRACT

An Iraqi historical person who was transferred the historical scientific internationality by his depending in scientific curriculum, occurency and documentation in the transferring of historical news and novels ,he was so far away from personal ideas ,passionates and doctrinal ,he was criticizing the using of the government with the history as a tool in it,s hands. that our respectful historical person gained the subjectivity and discussed many thoughts wich associated by the government, he was announcing that it was impossible to bow to a specific school I analysing the history according to religion and ethics and he was far away from the glorification and praising.so that he was a raising flag in the sky of authoring and theory, god be blessed him.

Key words: Al-Samiya, The civilization, The culture, Al-A'ariba, Al-Musta'ariba.

الملخص

العلامة الأســـتاذ الدكتور (جواد علي) مؤرخ عراقي كبير انتقل بالبحث العلمي من المحلية إلى العالمية باعتماده المنهج العلمي والدقة والتوثيق في نقل الأخبار التاريخية إذ كان ينأى عن الآراء الشـــخصـــية القاطعة والابتعاد عن العواطف والمذهبية والطائفية ويدين اســـتخدام الدولة للتاريخ أداة بيدها، وبهذا امتلك الموضـــوعية وناقش العديد من الأمور التي تخص الأمة معلناً عدم الرضـــوخ لمدرســـةٍ معينةٍ في تفســـير التاريخ وفقاً للدين والعقيدة، وابتعاداً عن التمجيد والمديح، وهكذا كان عَلَماً عالياً في سماء الفكر والتأليف، يرحمه الله تعالى.

الكلمات المفتاحية: السامية، الحضارة، الثقافة، العاربة، المستعربة

المقدمة

العلامة الأستاذ الدكتور جواد علي مؤرخ عراقي كبير لا يطاوله أحد، سعى بالبحث التاريخي الى العلمية والحيادية، امتلك ناصية العالمية بما قدّم من فكر وبحث إنساني نبيل، فمثّل الشخصية العلمية العراقية التي يُشارُ إليها بالبنان، لذا اتجهتُ إلى الكشف عن فكره وآرائه ومنهجيته في البحث والتأليف وكتبه وأثاره العلمية ومنزلته بين المؤرخين.

أهداف البحث: تمكّن الأستاذ الدكتور جواد علي الانتقال بالتدوين التاريخي للعرب والمسلمين من نطاق المحلية الضيقة الى الآفاق العالمية الرحيبة لتعريف العالم بموروثنا التاريخي المجيد0

مشكلة البحث: تغيير مسار التدوين والبحث التاريخي على يد هذا المؤرخ العراقي العملاق إذ انتقل به من النقل والسرد والرواية الى البحث والتحليل والتمحيص والمعالجة للمشكلات والأفكار0

هيكلية البحث: سيقسم البحث بإذنه تعالى على ثلاثة مباحث، سيتناول المبحث الأول عن حياته وسيرته الذاتية، إما المبحث الثاني فسيهتم بمنهجيته في التدوين التاريخي، فيما سيكون المبحث الثالث والأخير عن مؤلفاته0

بعض المراجع التي سيعتمدها البحث: بما إن هذا البحث سيتناول أحد عمالقة المؤرخين العرب ودراسة دوره في التدوين التاريخي لذا ستعتمد الباحثة كتبه ومقالاته بصفة مباشرة فضلا عمّا قيل عنه من جهابذة المؤرخين , فمن كتب مؤرخنا الكبير التي يستعين بها هذا البحث موسوعته الكبيرة (المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام) وكتابه (تاريخ العرب قبل الإسلام) وكتابه (تاريخ العرب في الإسلام/ السيرة النبوية) وغيرها، فضلا عن الرجوع الى إضبارته الشخصية في المجمع العلمي العراقي، الى جانب الكتب التي وقفت على دراسة هذا العَلَم الجليل، ومنها كتاب (المجمعيون في العراق) للأستاذ صباح ياسين الأعظمي، وكتاب (أعلام الأدب في العراق الحديث) للأستاذ منير بصري وغيرهما، زيادة على العديد من الموسوعات العلمية والتاريخية وأبحاث متنوعة في مجلات علمية مختلفة.

وأخيراً أسأل الله تعالى أن يوفقني في الكتابة عن هذا المؤرخ الكبيرودوره في التدوين التاريخي.

المبحث الأول: حياته

الأستاذ الدكتور العلامة جواد محمد علي المنشئي بن محمد بن حسين بن قاسم من قبيلة عكيل(1)، وُلد في منطقة الكاظمية ببغداد وعاش للمدة من (1325-1408هـ/1907-1987م)، درس في الأعظمية (إحدى أحياء بغداد) في كلية الإمام الأعظم ثم أكمل دراسته في دار المعلمين العالية (كلية التربية/ ابن رشد لاحقاً)، وبعد تخرجه منها سنة (1349هـ/ 1931) عُيّن مدرساً في إحدى المدارس الثانوية، وسرعان ما رُشّح ليكون ضمن بعثة علمية إلى ألمانيا، حيث

حصل هناك على شهادة الدكتوراه في التاريخ الإسلامي من جامعة هامبورغ سنة 1358هـ/ 1939م وذلك عن رسالته الموسومة "المهدي وسفراؤه الأربعة" بالألمانية.

عاد إلى العراق وصادفت عودته قيام ثورة مايس سنة 1360هـ/ 1941 ونشوب الحرب العراقية– البريطانية، فانضم إلى الثورة. وبعد فشل الثورة تم اعتقاله في معتقل الفاو جنوب العراق، قبل أن يُطلق سراحه ويعود إلى الوظيفة في وزارة المعارف (التربية لاحقاً)، إذْ اختير ليكون أمين سرّ لجنة التأليف والترجمة والنشر، والتي قُدّر لها أن تكون نواة المجمع العلمي العراقي سنة 1366هـ/ 1947م. وفي سنة 1375هـ/ 1956م أصبح عضواً عاملاً في هذا المجمع واختير عضواً مراسلاً ومؤازراً في مجامع أخرى عربية وعالمية0

عمل الدكتور جواد علي في عام 1376هـ/1957م أستاذاً زائراً في جامعة هارفر الأمريكية، وعمل تدريسياً في قسم التاريخ في كلية التربية / جامعة بغداد منذ خمسينات القرن العشرين، وتدرّج في المناصب العلمية في كلية التربية مدرّساً فأستاذاً مساعداً فأستاذاً، حتى تقاعده عام 1392هـ/ 1972م. فمنحته جامعة بغداد لقب أستاذ متمرس، وهو أعلى لقب يُمنح لمفكّر عراقي. لقد مرّت رحلة حياته هذه بعواصف كثيرة، فضلاً عن أن المرحلة التي عاشها كانت مفعمةً بالأحداث والمتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، أدّت الى حدوث تغييرات في حياته دفعت بالدكتور جواد علي الى الاهتمام بالشؤون السياسية في العراق وألمانيا من خلال مقالاته الشخصية ومقابلاته للمتخصصين وحضوره المجالس الأدبية العامة وما الى ذلك(2)

بذل العلامة جواد علي جهوداً متميزةً في التعرّف على محتويات المكتبة الغربية، بشقيها من المؤلفات العربية والإسلامية والتي احتفظوا بها بشتى الوسائل وما كتبه المستشرقون والباحثون، فأبحر أستاذنا الجليل في صفحات هذا التراث مستقصياً تفاصيله وأهدافه وأوجز ما في بطون الكتب ليخرجَ بنا الى ما توصل اليه في نتاجاته الكفي موسوعتيه (تاريخ العرب قبل الإسلام) و(المفصّل في تاريخ العرب قبل الإسلام) وغيرها (3)0

يُعد مؤرخنا الجليل من كبار المؤرخين العرب والمسلمين المعاصرين والبارزين بمؤلفاته الرصينة وأبحاثه القيّمة، فضلاً عن اتساع دائرة مشاركاته باتجاه الدول العربية بأسلوب (تقريض الكتب ونقدها) منها تقويمه ونقده لكتاب (ضحى الإسلام) لأحمد أمين، ثم تهيّأت له فرصة أخرى في نقد موسوعة أحمد أمين والتي نشرها في مجلة (الثقافة المصرية) التي كان يشرف عليها أحمد أمين، زيادةً على نشر بعض المقالات في مجلة (الرسالة المصرية) والتي كانت إحدى منابر الوعي الفكري العربي آنذاك، يكتب فيها عمالقة الفكر والأدب العربي كالمازني والعقاد وغيرهم، كل ذلك أكسبت المرحوم جواد علي خبرة وصقلت مواهبه وزادته رصانةً في الرأي والكتابة ونال هذه الشهرة والمنزلة بين الباحثين على الساحتين العربية والعالمية 0

حصل مؤرخنا الكبير (جواد علي) على تكريمات وأوسمة عديدة منها وسام المعارف اللبناني ووسام المؤرّخ العربي، وحضر ندوات ومؤتمرات عديدة كمؤتمرات المستشرقين التي كانت تُعقد في ألمانيا، كما كان عضواً في الجمعية الآثارية الألمانية ومثّل العراق في عدة مؤتمرات عربية ودولية.

وأتقن العلامة (جواد علي) اللغات العربية والإنكليزية والألمانية (4)، وكان عالماً بلغة أهل اليمن القديمة السبأية والمعينية والحميرية وله علم باللغات اليمنية الجنوبية (خط المسند) فضلاً عن كونه أستاذاً متمرساً في المخطوطات العربية (5)، وكان أول مَنْ كتبَ عن موارد الطبري تصلح أن تكونَ كتاباً أو مجلداً (6)0

من شيوخه وأساتذته: الأستاذ محمد بهجت الأثري(7) والشيخ محمد رضا الشبيبي(8). أما أصدقاؤه ممّن وقفوا معه في مشوار البحث والتأليف وكانوا ملازمين له وكان يشكرهم ويشيد بهم فمنهم الأستاذ قدري عبد الرحمن(9) والأستاذ كوكيس عواد (10) وغيرهم0

أما طلابه: فلا يمكن الإحاطة بعددهم لأنهم من متخرجي كليتي الآداب والتربية وممّن اهتم بدراسة التاريخ والآثار في أرجاء وطننا العربي الكبير 0

عضويته في المؤسسات العلمية:

يُعد العلامة (جود علي) أحد أبرز المؤرخين في العصر الحديث الذي مثّل العراق في عدة مجامع لغوية وتاريخية وأدبية عربية وعالمية منها:

1- عضو مجمع اللغة العربية بدمشق0

2- عضو مجمع المؤلفين العراقيين0

3- عضو مجمع اللغة العربية في القاهرة منذ عام 1950م0

4- عضو مجمع اللغة العربية الأردني 0

5- عضو زائر وأستاذ في بعض جامعات العالم0

6- عضو عامل ومراسل ومؤازر في العديد من اللجان العلمية في العالم0

7- عضو في جمعية الآثاريين الألمانية0

8- اشتراكه ممثلاً للعراق في المؤتمر الإسلامي العالمي في باكستان عام 1968م0

9- أستاذاً زائراً في جامعة هارفرد في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1957-1958م (11)0

الثقافة وأثرها العلمي في كتابات المؤرخ جواد علي:

كان لبيئة الأستاذ الدكتور جواد علي أثرٌ في توجهه العلمي إذْ كان يسود مدينته نشاطاً علمياً خاص في علم الحديث والتاريخ والمغازي، فكانت الكاظمية، المدينة المقدسة، مقر المثقفين والنقّاد والحفّاظ والمجتهدين، ومحط طلاب العلم الين نهلوا العلم منها، فتلقّى (جواد علي) العلمَ في أجوائها الروحية والثقافية على يد شيوخ وأساتذة وعلماء فطاحل0

كان لتفوق (جواد علي) أسباب عديدة منها:

1- قوّة ذاكرته0

2- استعانته بالكتابة وحبه للعلم أينما كان.

3- لم يتوقف في حبه العلم على أخذه من الكتب فقط بل قام بدراساته الميدانية الى المواضع الآثارية والجغرافية والحربية وآثار المخطوطات والكتابات والمدونات أينما كانت وفي أية دولة، فكان رحمه الله تعالى دائم الترحال بين المناطق العربية والعالمية (12) 0

كان الأستاذ الدكتور (جواد علي) متواضعاً إلى أبعد الحدود شغوفاً بالكتابة والبحث في تأريخ العرب قبل الإسلام وكانت من أهم مؤلفاته في هذا الجانب هي موسوعته الشهيرة الموسومة بـ (المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام) سنة 1946م وقد استمر في بحثه وتأليفه – بعد ذلك – في الكتابة عن تاريخ العرب في العصر الإسلامي.

كانت جلّ مؤلفات مؤرخنا الكبير (جواد علي) وما خطّه قلمه وما جال به فكره في البحث والتقصي كانت في شقته المتواضعة في عمارة (جميل حافظ) التي تقع في شارع الرشيد في وسط بغداد , عاش وفضّل البقاء وحيدًا فيها الى وفاته في الثالث من صفر سنة 1404هـ والموافق 26/آب/1987م بعد مرضٍ عضال، وكانت وفاته مفاجأة أذهلت الأوساط العلمية المحلية والعربية والعالمية فضلاً عن مختلف المؤسسات والمحافل والمجامع والجامعات والأعلام والشخصيات من عرب ومستعربين، مستشرقين ومستغربين، يرحمه الله تعالى (13).

المبحث الثاني: آراؤه ومنهجه

كان الأستاذ الدكتور جواد علي مؤرّخاً رانكوياً، نسبة إلى المؤرخ الألماني (ليوبولد فون رانكة) والذي يقول إن وظيفة المؤرخ إعادة تشكيل الحدث التاريخي كما وقع بالضبط، وبشأن منهجه هذا أجرى معه الأستاذ (حميد المطبعي) حواراً في مجلة أفاق عربية[14] قال فيه: ((إن ثمة مشاكلات تعترض المؤرخ، منها مشكلة الرجوع إلى المصادر الحقيقية، ومشكلة المؤلفات القديمة باللغات المختلفة، ومشكلة تشتّت المصادر وتبعثرها)).

ويعيب الدكتور جواد علي على المؤرخين أخذهم بالعموميات بدلاً من اعتماد المنهج العلمي، يقول :((أكتب ما اعتقده وأراه بحسب علمي وتحقيقي، والرأي عندي أن التاريخ تحليل ووصف لما وقع ويقع، وعلى المؤرخ أن يجهدَ نفسه

كل الإجهاد للإحاطة به، بالتفتيش عن كل ما ورد عنه، ومناقشة ذلك، مناقشة تمحيص ونقد عميقين، ثم تدوين ما يتوصل اليه بجده واجتهاده تدويناً صادقاً على نحو ما ظهر له وما شعر به، متجنباً إبداء الأحكام والآراء الشخصية القاطعة على قدر الاستطاعة))(15)، أي إننا نحتاج الى المؤرخ الناقد لا المؤرخ الناقل؛ لأن كثيراً من الروايات نقرؤها ونكتبها على أنها صحيحة تخرج بعد دراستها علمياً بنتائج معاكسة (16)0

ويضيف أن على المؤرخ أن يدرسَ التاريخ وفقاً للظروف والحوادث التي وقعت، وليس كما هو الحاضر. ويحذّر المؤرخين من تدخّل العواطف فيقول:((إني لا أكتب لإرضاء الناس، ولا أدوّن لشراء العواطف))(17)، كما ويحذّر من تحكّم المذهبية واصطباغ التاريخ بصبغة عقائدية، إذْ يقول ((يقتضي على المؤرخ ليكون تاريخه علمياً منزهاً تجنيب نفسه المذهبية المتزمتة، وعليه نقد الروايات نقداً علميا محايداً... ثم يقوم بربط الأخبار بعضها ببعض، وشد أجزائها شداً محكماً بأسلوب يتناول كل الوجوه، واعتبار التاريخ تاريخ بشر، وهو حكم وسياسة، والسياسة سياسة في كل وقت ومكان ولن يختلفَ فيها إنسان عن إنسان))(18)0

ويرى العلّامة (جواد علي) أن العربَ يمتلكون تاريخاً ثرياً، وهم في غنى عن الإضافة إلى تاريخهم وتحميله ما ليس منه. ويدين استخدام الدولة للتاريخ أداةً بيدها، ويقول إن هذا مرض مزمن في البشرية، مما حمل الناس على الشك في صحة التاريخ واعتباره مجرد كذب وتلفيق، ويضيف ((لا زال التلفيق والتنميق جاريين في التاريخ، ولا سيما في السياسات المذهبية وفي الأمور الشخصية وفي الحروب وفي الجدل بأنواعه، غير أن بوسع المؤرخ في الوقت الحاضر الكشف عن الواقع بفضل تعدد المصادر والمقارنة بينها واستخلاص الحقائق)) (19).

وفيما يتعلق بالدعوات لإعادة كتابة التاريخ، يقول إن تلك الدعوات لم تنبع من فلسفة أصيلة مدروسة وإنما من ميول ومحاكاة ومحاباة، وهي نابعة من توجيه البيئة والعصر وإخضاع التاريخ لمنطق الرأي السائد في عصر المؤرخ (20)0

كما يوصي أستاذنا الجليل بعدم تسفيه رأي أحد أو تأييد رأيه بعصبيه ومن غير حجة، يقول((فنحن في زمن صارت هذه الطرق من البحث عتيقة بالية، لا تفيد أصحابها شيئاً إن لم تسيء اليهم0 وسبيلي كما قلت أن أذكر الآراء، وأن أوضح ما بَلَغَهُ اجتهادي من غير تعصب أو تحيّز0 وآفة العلم الهوى والانحياز)) (21)0

كما أن مؤرخنا الكبير (جواد علي) يتريث في إطلاق الأحكام؛ لأنه يعتقد أن العجلةَ في الأحكام ملهاةٌ عابثة في طمس الحقائق الأخرى التي لم تُكتشف بعد، وهذا الرأي شكل منهجه في جرأة الرأي والتواضع العلمي، فطالما رفع شعار أنه طالب علم0

وثمة جانب آخر في هذا المعنى يراه (جواد علي) وهو أن المعرفةَ التاريخيةَ تتناول كل ما يمكن أن تتناوله عقلية المؤرخ مما له صلة بالتاريخ، على أن يتناول هذا التاريخ الاشراقات الخارجية للشيء الذي يبحث عن تاريخه، بمعنى إنه لا يبحث عن ما هية الأشياء وإنما حدوده الكيفية، وحدود المعرفة التاريخية تحددها نتائج الباحث (22)0

ويذكر عنه الأستاذ الدكتور ماهر موسى عبيد((:وقد أعجبني المرحوم الدكتور جواد علي في أرائه التاريخية الموضوعية وآراءه الأخرى ومنها التي لن أنساها رأيه في أسباب هجرة الكفاءات العلمية من بلدنا الذي أجراه في تحقيق صحفي وفيه أشار إلى محاور رئيسة في أن أسباب هجرة الكفاءات العراقية, هي أسباب علمية واعتبارية وليست أسباب مادية بحتة, كون أصحاب الكفاءات قصدوا جامعات وأجنبية ذات أساس علمي رصين سبيلاً للبقاء في اجواء علمية واكاديمية عالية المستوى إلى جانب توفر الإمكانيات اللازمة لإجراء البحوث والدراسة من أجهزة حديثة وكتب ومجلات علمية, وهناك عامل ثانٍ ومهم, هو أن الباحث العلمي العائد من الخارج قد يعود ويجد الجامعات تفتقر إلى ابسط المتطلبات الدراسية والإمكانيات العلمية التي يحتاج إليها الأكاديمي العراقي, وقد يجد المسؤول عنه لا يفقه شيئًا في علمه او ادارة منصبه وتعامله مع رعيته فيشد الرحال من حيث أتى, حيث يجد الأفاق الرحبة في تلك البلدان))(23).

آراؤه في بعض المصطلحات التاريخية:

1-مصطلح السامية:

كان رأي الدكتور جواد علي أن هذا المصطلح مبني على قاعدة لغوية إذ وجد الباحثون أن تقارباً لغوياً بين مجموعة من اللغات العربية والأكدية والفينيقية والعبرانية والحبشية وغيرها فاستدلوا بأصلها واحد وسُميت من قبل (شولتز الألماني سنة 1871م) بالسامية، ويرى أستاذنا الجليل علي أنه من غير الممكن التوصل في الوقت الحاضر الى تشخيص الوطن الذي نبت فيه الساميون، وهو يقول أنه لا يمكن معرفة ذلك إلا بوضع خارطة للللهجات السامية تعيّن وتشخّص المواطن التي ظهرت فيها، وهذه اللهجات عُثر عليها في العراق وبلاد الشام والجزيرة كما عُثر عل كتابات فينيقية ونصوص سامية 0(24)

2-رؤيته في مصطلح مستشرق ومستعرب:

ويرى مؤرخنا الكبير جواد علي أن مصطلح مستشرق خطأ والصحيح مستعرب وهو الذي يبحث في العربيات (لغة، تاريخ، مخطوطات، مقارنة بين اللهجات وغير ذلك)(25)0

4-رأيه في الأنانية:

يرى في الأنانية مدلولين أخلاقي وفلسفي: فالأخلاقي خلق قبيح في الإنسان0 والفلسفي هو أن يتبرع الشخص بإنتاجه الفائض عليه الى غيره من المحتاجين، وغريزة (الأنا) تدفع الإنسان الى العمل والى التغلب على المشاكل والى الابتكار والإبداع والتقدم، وهذا ما يراه (كاسبر شميد) بكتابه (الإنسان والأنانية)(26)0

4– رأيه في بدء التاريخ:

مَن قال أن التاريخ العربي بدأ بالإسلام خاطئ: التاريخ العربي بدأ قبل الإسلام، فالعرب الجنوبيون كان لهم تقويم يبدأ بسنة 15 أو 19 قبل الميلاد أرّخوا به بعض الأحداث حتى قبيل الإسلام، وهذا ما نجده في نص ابرهة حاكم اليمن مدوّن على سد مأرب يرجع الى (541م)، وأرّخ العرب الشماليون بتقويم الإسكندر الذي يبدأ بسنة (311 ق0م)، ثم أرّخو بتقويم بُصرى– إحدى الممالك العربية قبيل الإسلام في بلاد الشام– والذي يبدأ بسنة (105م)، كما إن للمثقفين من أهل مكة كتباً في التاريخ، لكنّ الصحيح أن الكتابة التاريخية ازدهرت في الإسلام (27)0

5– ما يؤاخِذ المؤرخ (جواد علي) على الطبري ؟

- اعتماده على سيف بن عمر(ت18هـ/797م) مع علمه بضعفه وتحيّزه الى قبيلة تميم0
- بنقله بعض الأساطير والخرافات0
- إهماله هو وغيره من المؤرخين الجانب الاقتصادي والرأي العام 0

6– التاريخ الجاهلي:

يوصي أستاذنا الجليل (جواد علي) الى أن التاريخ الجاهلي يجب أن يُفحصَ ويدقق بعنايةٍ لاحتمال وجود التحامل فيه على العرب من قبل أناس ظنوا أنّ في التشهير به قربة وحسبة الى الله تعالى لأنهم عَبَدة أصنام (28)0

7– الكتابات الجاهلية:

يقول (جواد علي) في أنّ غالبية مَنْ بحث في هذه الكتابات اعتمد على العبرانية والسريانية فيما ترجم من النصوص لذلك فهي جهود غير موفّقة، والصحيح أن تُدرسَ العربية الجنوبية وتُجمع معاني ألفاظها للوصول الى تفسير كتابات المسند حتى نصلَ الى أهم حلقات تاريخنا الضائع0

8– تعاريفه في الحضارة، المدنية، الثقافة:

– **الحضارة:** من الحضر ويُراد بها في الوقت الحاضر (الحياة الروحية للإنسان) مثل اللغة والأدب والفلسفة والموسيقى والدراما وما الى ذلك بما تُبدعه عبقرية الإنسان، وتُدرَك الحضارة كتابةً أو نقشاً أو تصويراً أو سماعاً أو نحتاً معبراً عن العاطفة المسيطرة على روح الإنسان وتظهر في الخلُق والإبداع0

– **المدنية:** ويُراد بها المظاهر المجسمة للروح مثل البناء والصناعة والتقنية والمعامل والاختراعات والمبتكرات وكل ما يخلفه الإنسان مما يُرى ويُلمس، وقد تقدّم الإنسان في هذه الناحية منذ القرن التاسع عش الميلادي0

– الثقافة: هي ما يخص حياة الفرد وصلته بمجتمعه من حيث الانسجام والتصرفات، وإنها تقدير الإنسان لنفسه، وضبطه لعواطفه واحترام غيره، والاعتراف بالحق كما تريده لنفسك، وإطاعتك للقوانين والأعراف والعادات وإن كانت ضد رغبتك

ففي هذه الحالة عليك العمل على توضيح ما عندك من رأي مخالف بأسلوب مُقنع يجعل الآخرين يسلكون سلوكك في ذلك0

9– يُؤمن (جواد علي) بالأمر بين أمرين:

يقول أستاذنا الكبير: الإنسانُ حُرٌ مختارٌ، ولكنه من ناحيةٍ أخرى مُسّيَرٌ الى حدٍ ما، وعلى العاقل التوفيق بين الإرادةِ والتقييد، بين الحريةِ والتسيير 0

10– رأيه بجهود العرب:

يرى مؤرخنا الكبير بأن ما كتبه العلماء عن جزيرة العرب قبل الإسلام في نتائج بحوثهم واكتشافاتهم وما نقلوه من صور نقَشها أهل الجزيرة قبل أكثر من (5–6 آلاف سنة)، وإن قوماً خلّدوا لهم وجوداً قبل أن يُعرفَ القلم، وتركوا لهم آثار سكن عند مواضع الماء وفي الكهوف وكانت لهم صلات مع الأقوام المجاورة لهم، وكان لهم قلم خاص بهم ظهر حين اكتشف الإنسان الكتابة، إن قوماً هكذا حالهم لا يمكن وصفهم (بالجاهليين)، كما يرويه أهل الأخبارعنهم، في إنهم في عزلةٍ عن العالم وأنهم لم يظهروا بالتاريخ إلا بظهور الإسلام، ظانين بذلك أنّ القول بخلافه هو نقص من شأن الإسلام، علماً بأن القصص القرآنية تروي لنا حالة هذه الأقوام وعلاقاتهم وبنيانهم وتطاولهم فيه كما تشير الى الحضارات البابلية والفرعونية واليمنية وما اتخذوه لهم من مستشارين وما عقدوه من عقود وأحلاف وغيرها كلها تبرهن غير ذلك.

وما كانت الجاهلية التي نسبها القرآن الكريم الى عرب ما قبل الإسلام هي جهلٌ بالكتابة والقراءة والدين، وإنما هي جاهلية عن جهلٍ وسفاهةٍ ممّن قابلَ الإسلام بالسخرية والازدراء بدلاً من مقابلته بالتي هي أحسن (29)0

11– رأيه في مصطلحي عاربة ومستعربة:

لم تكنْ هذه المصطلحات معروفةً عند العرب في رأي أستاذنا الكبير، ولكنّ الإخباريين أوجدوها، بل هم كلهم عرب، والمدني منهم (الذي يسكن المدينة) يُسمي نفسه بمكانه كأن يكون (مكي) أو (سبأي) وغير ذلك، أما عرب البدو فهم الأعراب، وحتى قبيل الإسلام كان المدني يُسمى عربي والبدوي يُسمى أعرابي0

ولمؤرخنا الجليل آراءٌ كثيرةٌ أخرى، في تفسيره التوراة ومعنى الحياة والتطور والتقدم وما الى ذلك (30)0

وبشأن عوامل تفسير التاريخ التي يجب على المؤرخ أن يتسلح بها يقول الدكتور جواد علي:

1) التاريخ يستمد وحيه من واقع الظروف التي صُنع فيها، وذلك بعد تحليلٍ وعملِ فكرٍ وإحاطةٍ بالروايات وبالوثائق الواردة عن الحادث0

2) تدوين التاريخ يكون على وفق الاجتهاد الذي يتوصل إليه وجدان المؤرخ عنه0

3) عدم الرضوخ لمدرسة معينة من المدارس التي تُفسّر التاريخ وفقاً لديانتها وعقيدتها في تفسير التاريخ، لأن ذلك معناه أننا نزيّف ونحوِّر التاريخ ونصوغه على وفق هذه الديانة والعقيدة الضيقة، فهنا إخضاع لحكم جامد يتنافى مع ضرورات المنهج العلمي في تفسير التاريخ0

4) على المؤرخ أن يشخّصَ كل جوانب التاريخ، فلا يقتصر على التمجيد والمديح، وفي الوقت نفسه لا يحاول تسقّط العثرات أواصطياد مواطن الضعف0

5) أن يكون المؤرخ وصّافاً عالماً عادلاً، أي أن ينظرَ إلى منشأ الروايات واتجاه رواتها والزمن الذي عاش فيه صاحب الرواية وناقلها وما الى ذلك.

6) وإزاء هذه المواصفات علينا أن نحذرَ من النظرة القسرية إلى تاريخنا، ويجب التبصّر فيما يُكتب في كل بيئة معارضة، وعلى المؤرخ عدم الاقتصار على الجوانب السياسية بل شمول كل جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والفكرية بالاهتمام0

7) وأخيراً يُقدِّم العلامة (جواد علي) وصيته الأخيرة للمؤرخ المعاصر، وهي أنَّ عليه أن يتحدث عن كل جوانب الحياة، عن كل الطبقات، عن الخاصّة وعن السواد (عامة الناس) (31)0

المبحث الثالث مؤلفاته وآثاره العلمية المتميزة:

يُعد العلامة الأستاذ الدكتور (جواد علي) أحد أبرز المؤرخين في العصر الحديث، الذين أثْرَوا المكتبة العربية بمجموعةٍ قيّمةٍ من البحوث والدراسات التاريخية والأدبية الرصينة، فكان عَلماً كرّس حياته للبحث المتعمق والعمل على كشف المجهول وإجلاء الغوامض في ميدان التاريخ العربي والإسلامي0

ومن خصائص أخلاقه الحميدة أنه يتحلّى بالجدية والالتزام والاتزان والحرص على أداء الواجب، واتسم بحب الخير والتعاون والتواضع، صاحب استقامة وجد واجتهاد وصدق ووفاء وإسهام مخلص بكل عمل علمي بنّاء0

جواد علي العالِم المؤرخ الذي تخصص في تاريخ العرب قبل الإسلام وتعمّقَ فيه واشتهر به حتى بلغ فيما ألّف فيه الغاية تقصّياً وتحقيقاً والتزاماً للمنهجيةِ فاستوعب مصادره وما كُتب فيه بالعربية واللغات الأخرى، وكان ثمرة ذلك نتاجه الأصيل والغزير0

وأولى (جواد علي) اهتماماً بالعربية القديمة، وتاريخ اليمن قبل الإسلام واستوعب في ذلك النقوش والكتابات القديمة، ثم واصلَ بأبحاثه الى العصر الإسلامي فتألق فيه، وهو في جميع الميادين نال التميّز والريادة في المنهجية العلمية وعرض الأفكار ووجهات النظر والتحليل والتفسير فاستحق عن جدارةٍ لقب (فيلسوف التاريخ العربي)(32)0

ومن أبرز مؤلفاته المنشورة:

1. **التاريخ العام.**

2. **أصنام العرب** (بغداد 1967م).

3. موسوعة **تاريخ العرب قبل الإسلام** (ثمانية مجلدات)، طبعها المجمع العلمي العراقي بين سنتي(1956-1960م)0

4. **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام** (عشرة مجلدات)، طبع في بيروت للمدة بين سنتي 1968-1974م، وكذلك طُبع ثانيةً في بغداد بمساعدة جامعة بغداد سنة (1413هـ/1993م)0

5. **تاريخ الصلاة في الإسلام** (بغداد 1968م).

6. **تاريخ العرب في الإسلام** (بيروت 1969م)، وطُبع للمرة الثانية في بغداد سنة 2004م0

7. **المهدي وسفراؤه الأربعة** (وهي اطروحته للدكتوراه) (هامبورغ 1938م)، ترجمة: أبو العيد دودو (ألمانيا، منشورات الجمل، 1426هـ/2005م).

08كما نَشَرَ مع الدكتور أحمد سوسة والأستاذ بهجت الأثري (**خريطة الإدريسي**) المعروفة (**بصورة الأرض**)، وطبعت سنة 1951م.

9- **موسوعة ألفاظ الجاهليين**، 1968م0

10**– أصنام الكتابات**، دار الوراق للنشر، بيروت، 1428هـ/2007م0

11- كما أن لديه عشرات الأبحاث التي نشرها في المجلات العلمية المتخصصة، منها بحث موسّع نُشر بالتسلسل في مجلة المجمع العلمي العراقي للمدة بين (1950-1954م) حول (موارد تاريخ الطبري والمسعودي) وسلسلة بحوث عن تاريخ اليمن وبحوث في لهجة القرآن الكريم وفي لغة القرآن الكريم وسلسلة بحوث عن تطور العربية (33)0

12- له أكثر من أربعة وعشرين بحثاً في الآثار والتاريخ (34)0

13- نشر قرابة خمسين دراسة في مجلة المجمع العلمي العراقي (35)0

ومن آثاره أيضاً:

1- ألّف كتاب عن المشكلة اليهودية وإسرائيل (36)0

2- وله كتاب عن مشكلات العالم العربي في الوقت الحاضر(37)0

3- وكان قد ألّف مجلة في اليمن بعنوان (اليمن الديمقراطية)(38)0

مؤلفات العلّامة جواد علي غير المنشورة:

1- معجم ألفاظ المسند (قاموس كامل للخط)0

2- معجم الألفاظ العربية الجنوبية (السبأية والحميرية)0

3- تاريخ العرب في الإسلام، سبعة أجزاء صدر منه الجزء الأول عام 1381هـ/ 1961م0

4- كتب مخطوطة تركها مؤرخنا المرحوم (جواد علي) ونأمل أن تنالَ العناية من أسرته الكريمة وأصحاب الشأن الثقافي في العراق (39)0

رجاؤه وأمنياته:

إن مما يثير أسف أستاذنا الجليل (جواد علي) هو أنْ يرى الغربيين يعنون بتاريخ العرب في الجاهلية ويجدّون في البحث عنه والكشف عن مخلّفاته وتركاته في باطن الأرض، ونشره بلغاتهم ((ولا نرى حكوماتنا العربية، ولاسيما حكومات جزيرة العرب، تبدي اهتماماً، الّا منصرفة عنه، لا تعنى بالآثار العناية اللازمة لها، ولا تسأل الخبراء رسمياً وباسمها البحثَ عن العاديات والتنقيب في الخرائب الجاهلية لاستخراج ما فيها من كنوز، وجمعها في دار للمحافظة عليها ولاطلاع الناس عليها0 وقد يكون عذر هذه الحكومات أن الناس هناك ينظرون الى التماثيل نظرتهم الى الأصنام والأوثان، والى استخراج الآثار والتنقيب عن العاديات نظرتهم الى بعث الوثنية وإحياء معالم الشِرْك، وهي من أجل هذا تخشى الرأي العام))(40)، لذا يتمنّى أستاذنا الجليل على الحكومات العربية أن تزول عنها هذه التصورات في المستقبل القريب، وأن يدرك عرب الجزيرة أهمية الآثار في الكشف عن تاريخ هذه الأمة العربية القديم0

وكذلك يرجو العلامة (جواد علي) أن تنتبه الحكومات العربية ((لأهمية موضوع التخصص بتاريخ العرب القديم، وأن تكلف شبابها دراسة علم الآثار ودراسة لهجات العرب قبل الإسلام والأقلام العربية الجاهلية، ليقوموا هم أنفسهم بالبحث والتنقيب في مواطن العاديات المنبثة في مواطن كثيرة من الجزيرة)) (41)0

ولأستاذنا الجليل رجاء آخر فهو يتمنى على ((جامعة الدول العربية والدول العربية أن يحققوه، وهو إرسال بعثات من المتخصصين بالآثار وباللهجات والأقلام العربية القديمة الى مواطن الآثار في اليمن وفي بقية العربية الجنوبية والمواضع الأخرى من جزيرة العرب للتنقيب عن الآثار، والكشف عن تاريخ الجزيرة المطمور تحت الأتربة والرمال، ونشره نشراً علمياً، بدلاً من أن يكونَ اعتمادنا في ذلك على الغربيين))(42) وذلك في مسعى من مؤرخنا الكبير أن لا نظلَ عالةً على الدول الغربية في كل أمر حتى في الكشف عن تاريخنا القديم0

وللأستاذ الدكتور (جواد علي) رجاءٌ آخرٌ هو أن تقومَ الدول العربية ((بتدوين معجم في اللهجات العربية الجاهلية، تستخرجه من الكتابات التي عُثر عليها، وبتأليف كتب في نحوها وصرفها، وترجمة الكتب الأمهات التي وضعها المؤلفون

الأجانب في تاريخ الجاهلية، ترجمة دقيقة تنأى عن المسخ الذي وقع في ترجمة بعض تلك المؤلفات فأشاع الغلط ونشر التحريف))(43)0

وحسبنا فخراً بمؤرخنا الكبير (جواد علي) في أنه مع ما كان عليه من قامةٍ شمّاء في البحث والتأليف التاريخي فقد كان يربّي الناشئة الجدد، كيف يجب أن يكونوا عليه من تواضع، وبماذا يجب أن يتحلّوا به من خِصال، فبعد أن أمدّنا بموسوعته الخالدة (المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام)، إرثنا التاريخي المجيد، يقول يرحمه الله تعالى ((فإن أكن قد وُفقتُ فيما قصدت اليه وأردته، فذلك حسبي وكفى، لا أريد عليه حمداً ولا شكراً، لأني قمتُ بواجب، وعملت عن شوقٍ ورغبةٍ وولعٍ قديم بهذا الموضوع يرجع الى أيام دراستي الأولى، فليس لي فضل ولا مِنّة، وإن كان فيه حُسْناً فهو للعلماء الذين اعتمدت عليهم وأخذت منهم، وليس لي فيه غير الجمع والتأليف0 وإنْ أخفقتُ فيه فذلك مبلغ علمي واجتهادي، أديته بعد تعب، لا أملك أكبر منه، وبغيتي حُسن التوجيه والإرشاد وتقويم الأداء، وتصحيح الأغلاط، فالنقد العلمي الحق إنشاءٌ وبناء، والمدح والإطراء في نظري إبعادٌ لطالبي العلم من أمثالي عن العلم والتقدم، وسبب يؤدي الى الخيلاء والضلال، وفوق كل ذي علمٌ عليم)) (44)...

الخاتمة

وبعد هذه الرحلة العلمية الجميلة مع المؤرخ الكبير وأستاذ الأجيال المبدع (الأستاذ الدكتور جواد علي)، سيرته العلمية، منهجه، والطواف بين كتبه وموسوعاته ووصاياه للباحثين الجدد، و رجاؤه وأمنياته للمتخصصين وللحكومات وغير ذلك نصل الى النتائج والحقائق الآتية:

1- إنَّ هذا المؤرخ العملاق امتلك إرثاً تاريخياً واسعاً هو حصيلة سفر شاق بين مضان الكتب التاريخية القديمة والتي حملها في قلبه وضميره، وقد امتزج ذلك بإطلاعه الواسع على تواريخ الشعوب فكان أسلوبه متمكناً إنسيابياً عذباً شمولياً.

2- يوصي مؤرخنا إن وظيفة المؤرخ هو إعادة تشكيل الحدث التاريخي كما وقع بالضبط،

حتى لنستطيعَ أن نقولَ أنه كان ينجح في صياغة عالم من الإبداع التاريخي يوازي العالم الحقيقي الذي كان سائداً قديماً0

3- ويوصي أيضاً أنْ يعتمد المؤرخ المنهج العلمي والدقة والتوثيق في نقل الأخبار التاريخية إذ كان ينأى عن الآراء الشخصية القاطعة والابتعاد عن العواطف والمذهبية والطائفية المقيتة ويدين استخدام الدولة للتاريخ أداة بيدها.

4- الدعوة الملحّة الى نشر كتب ومؤلفات هذا المؤرخ الموسوعي الكبير غير المنشورة، والى إعادة نشر كتبه وموسوعاته المنشورة، لينهلَ منها طلاب العلم والباحثون الجدد وغيرهم.

وأخيراً هل تُعطي هذه الوريقات البائسة مكانته العلمية والتاريخية الكبيرة ؟ لقد وجدت حرجاً في ذلك وأنا أكتب عن البحر الذي علّمنا مداد التأليف والتدوين التاريخي، وحسبها أنها نقطة البداية، قال تعالى: ((وفي ذلك فليعمل العاملون)) ((لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ))0

Footnote: الهوامش

1- bsry, mnyr, a'elam aladb fy al'eraq alhdyth,(bghdad, d0mtb'eh, 1415h/1994m) s521؛ mwsw'eh al'etbat almqdsh (qsm alkazmyyn), t2,(byrwt m'essh ala'elmy llmtbw'eat, 1407h/1987m) 3/155

2- al'emry, hna', alm'elf walshfy (bghdad, mjlh afaq 'erbyh, al'edd 10 lsnh 1405h/ 1985m) s74؛ almtb'ey, hmyd, mwsw'eh almfkryn waladba' al'eraqyyn(bghdad, dar alsh'ewn althqafyh al'eamh, 1407h/1987m) s19

3- mjlh afaq 'erbyh, hwar ajrah alastad hmyd almtb'ey (alsnh althalthh/al'edd 1/ adar 1398h/1978m)0

4- adbarh aldktwr jwad 'ely almwjwdh fy almjm'e al'elmy al'eraqy mly'eh bsyrth al'elmyh aljlylh wjhwdh alty adaha fy bab altrjmh wallghh0

5- adbarth alshkhsyh mly'eh baljhwd alqymh alty adaha fy bab altrjmh wallghh0

6- mjld mwjwd fy almjm'e al'elmy al'eraqy (mward altbry walms'ewdy)0

7- aladbarh alshkhsyh ll'elamh jwad 'ely fy almjm'e al'elmy al'eraqy0

8- bhth fy wykbydya almwsw'eh alhrh (alantrnt) b'enwan (jwad 'ely mfkraan wm'erkhaan 'eraqyaan)0

9- 'ely, jwad, tarykh al'erb qbl aleslam, (bghdad, mtbw'eat almjm'e al'elmy al'eraqy, shrkh alrabth lltb'e walnshr almhdwdh, 1375h/1956m) alqsm aldyny 6/4

10- 'ely, almrj'e alsabq, t1 (bghdad shrkh alrabth lltb'e walnshr, 1372h/ 1953m) alqsm alsyasy, 3/4

11- edbarth alshkhsyh fy almjm'e al'elmy al'eraqy0

12- almrj'e alsabq ؛ alkhfajy, eyman salm hmwdy, m'erkhw al'erb waleslam, m'erkhw al'erb waleslam (rsalh majstyr ghyr mnshwrh, jam'eh bghdad, klyh altrbyh abn rshd, 1431h/2010m), s39

13- ynzr alkhfajy, m'erkhw al'erb walaslam, s41

14- hwar ajrah alastad hmyd almtb'ey fy mjlh afaq 'erbyh, almrj'e alsabq0

15- 'ely, jwad, almfsl fy tarykh al'erb qbl aleslam, t2, (bghdad, mtab'e jam'eh bghdad, 1414h/1993m) almqdmh 1/6

16- al'emry, alm'elf walshfy, mjlh afaq 'erbyh, s74-80؛ almtb'ey, mwsw'eh almfkryn, s99 wma b'edha0

17- 'ely, almfsl fy tarykh al'erb, 1/6

18- al'emry, mjlh afaq 'erbyh, almrj'e alsabq, al'edd 1

19- almrj'e alsabq

20- almrj'e nfsh0

21- 'ely, jwad, tarykh al'erb fy aleslam (alsyrh alnbwyh), t2 (bghdad, dar alsh'ewn althqafyh al'eamh, 1425h/2004m), s7

22- al'emry, alm'elf alshfy, s78؛ almtb'ey, mwsw'eh alm'erkhyn, s101

23- 'ebyd, mahr mwsa, bhth 'en alastad aldktwr jwad 'ely, (wykbydya almwsw'eh alhrh)0

24- al'emry, alm'elf alshfy, s74-80؛ almtb'ey, mwsw'eh alm'erkhyn, s99 wmab'edha0

25- almrj'ean alsabqan0

26- almrj'ean nfshma0

27- nfshma0

28- nfshma0

29- nfshma0

30- nfshma0

31- mjlh afaq 'erbyh, almrj'e alsabq0

32- alrhym, 'ebd alhsyn mhdy, alm'erkh al'elym walshfy almwhwb almrhwm jwad 'ely, bhth qudm ala m'essh almda bmnasbh ehya' dkra alfqyd, s7, wkan aslaan mhadrh fy mjlh byt alhkmh snh 1430h/2009m0

33- ala'ezmy, sbah yasyn, almjm'eywn fy al'eraq (1947-1997m), eshraf: aldktwr msar'e alrawy waldktwr jwamyr mjyd,(bghdad, mtb'eh almjm'e al'elmy al'eraq, 1418h/1997m) s20؛ waladbarh alshkhsyh llastad aldktwr jwad 'ely0

34- 'ewad, kwrkys, m'ejm alm'elfyn al'eraqyyn, (bghdad, mtb'eh almjm'e al'elmy al'eraqy, 1426h/2005m) 1/284

35- almtb'ey, mwsw'eh almfkryn al'eraqyyn, s14

36- aladbarh alshkhsyh llm'erkh almrhwm jwad 'ely fy almjm'e al'elmy al'eraqy0

37- aladbarh alshkhsyh lh0

38- lh ktab shkr mn alymn ybyn fyh talyfh lhdh almjlh0

39- ynzr: 'ewad, m'ejm alm'elfyn al'eraqyyn, (bghdad, mtb'eh alershad, 1389h /1969m), 1/283؛ bsry, a'elam aladb fy al'eraq alhdyth, 2/521

40- 'ely, almfsl fy tarykh al'erb qbl aleslam, 1/8-9

41- almrj'e alsabq, 1/9

42- almrj'e nfsh0

43- almrj'e nfsh0

-44 almrj'e nfsh0

References: قائمة المصادر والمراجع:

1. ala'ezmy, sbah yasyn,
2. almjm'eywn fy al'eraq (1947-1997m), eshraf: aldktwr msar'e alrawy waldktwr jwamyr mjyd,(bghdad, mtb'eh almjm'e al'elmy al'eraq, 1418h/1997m)0
3. bsry, mnyr,
4. a'elam aladb fy al'eraq alhdyth,(bghdad, d0mtb'eh, 1415h/1994m)0
5. 'ely, jwad,

6. tarykh al'erb qbl aleslam,
7. a- tb'eh: mtbw'eat almjm'e al'elmy al'eraqy, (bghdad, shrkh alrabth lltb'e walnshr almhdwdh, 1375h/1956m) alqsm aldyny 0
8. b- tb'eh: shrkh alrabth lltb'e walnshr, t1 (bghdad shrkh alrabth lltb'e walnshr, 1372h/ 1953m) alqsm alsyasy0
9. 2- almfsl fy tarykh al'erb qbl aleslam, t2, (bghdad, mtab'e jam'eh bghdad, 1414h/1993m)0
10. tarykh al'erb fy aleslam (alsyrh alnbwyh), t2 (bghdad, dar alsh'ewn althqafyh al'eamh, 1425h/2004m)0
11. aledbarh alshkhsyh lldktwr jwad 'ely fy almjm'e al'elmy al'eraqy0
12. mward altbry walms'ewdy, mtab'e almjm'e al'elmy al'eraqy (bghdad, d.t).
13. 'ewad, kwrkys,
14. m'ejm alm'elfyn al'eraqyyn,(bghdad, mtb'eh alershad, 1389h /1969m),
15. (bghdad, mtb'eh almjm'e al'elmy al'eraqy, 1426h/2005m)0
16. almtb'ey, hmyd,
17. mwsw'eh almfkryn waladba' al'eraqyyn (bghdad, dar alsh'ewn althqafyh al'eamh, 1407h/1987).
18. mwsw'eh al'etbat almqdsh
19. t2,(byrwt m'essh ala'elmy llmtbw'eat, 1407h/1987m), qsm alkazmyyn.
20. thanya: rsa'el jam'eyh
21. alkhfajy, ayman salm hmwdy,
22. m'erkhw al'erb waleslam (rsalh majstyr ghyr mnshwrh, jam'eh bghdad, klyh altrbyh abn rshd, 1431h/2010m)0
23. thalthaan: mjlat:
24. mjlh afaq 'erbyh,
25. bhth ll'emry, hna', alm'elf walshfy (bghdad, al'edd 10 lsnh 1405h/ 1985m)
26. hwar ajrah alastad hmyd almtb'ey (alsnh althalthh/ al'edd 1/ adar 1398h/1978m).
27. mjlh byt alhkmh,
28. bhth llastad 'ebd alhsyn mhdy alrhym b'enwan (alm'erkh al'elym walshfy almwhwb almrhwm jwad 'ely), (bghdad, snh 1430h/2009m), s 7 (whw bhth qudm ala m'essh almda bmnasbh ehya' dkra al'elamh alfqyd).
29. rab'eaan: mwaq'e alktrwnyh 'ela alantrnt:
30. bhth b'enwan (jwad 'ely mfkraan wm'erkhaan 'eraqyaan)0
31. bhth llastad mahr mwsa 'ebyd, bhth 'en alastad aldktwr jwad 'ely0

SIATS Journals

The Journal of Sharia Fundamentals for Specialized Researches

(JSFSR)

Journal home page: http://www.siats.co.uk

مجلة أصول الشريعة للأبحاث التخصصية

المجلد6 ، العدد 4 ، تشرين أول ، أكتوبر 2020م.

e ISSN 2289-9073

معاملة غير المسلم المسالم في المذهب المالكي (دراسة مسائل فقهية مختارة)

Treatment of Dhimmi in the Maliki Madhab: A Study of Chosen Jurisprudential Issues

الدكتور عبد الرحمن يوسف عثمان

أكاديمية الدراسات الإسلامية/جامعة ملايا

abrimtc@gmail.com

1442هـ – 2020م

ARTICLE INFO
Article history:
Received 22/6/2020
Received in revised form 6/7/2020
Accepted 14/9/2020
Available online 15/10/2020

ABSTRACT

This study concerns chosen jurisprudential issues in the *Maliki Madhab* (school of Thought). Such issues can provide information on how to treat or deal with a non-Muslim in the *Maliki Madhab*. It is hoped to highlight tolerance and openness of the *Maliki* towards a non-Muslim, as a feature from the moral and political features that propagated by the true Religion. The issue of communication with people of other religions considers an important sensitive old-new issue where prejudiced people alleged that Islam is disrespectful and negative. From here comes this research trying to evaluate this allegation through pointing out different issues in the *Maliki Madhab*. Choosing this particular *Madhab* does not indicate that other *Madhahib* (Schools of Thought) do not tolerate non-Muslims. Rather the *Maliki Madhab* is chosen for narrowing the scope of the study and specialization and expansion (of the studied maters). Among the important issues that the researcher chose are giving charity, zakat and endowment to a non-Muslim, feeding him from the Sacrifice, and letting him breastfeeds Muslim-children. The researcher recommends conducting a similar study in other *Sunni Madhahib* to highlight tolerance of Islam with *Dhimmi* (Non-Muslim under protection of Muslim law). This could in turn exhibit this Religion (Islam) in its real spotless practical picture. Additionally, this also considers as invitation and exhortation to Islam.

Keywords: Non-Muslim who is a pacifist, Dhimmi, the *Malik Madh*

ملخص البحث

يتناول هذا البحث دراسة مسائل فقهية في المذهب المالكي يمكن من خلالها معرفة طريقة التعامل مع غير المسلم في المذهب المالكي، والمأمول إبراز التسامح والانفتاح الإنساني عند المالكية مع غير المسلم، بوصفه معلما من المعالم الأخلاقية والسياسية التي دعا الدين الحنيف إليها، وتعتبر قضية التواصل مع أصحاب الديانات الأخرى قضية قديمة جديدة في غاية الأهمية والحساسية، حيث لم يزل المغرضون يتهمون الإسلام باحتقار الآخر، والسلبية تجاهه، من هنا يأتي هذا البحث محاولا تقويم تلك القالة بعرضه لمسائل مختلفة في المذهب المالكي، ولا يعني اختيار هذا المذهب كون المذاهب الأخرى خلوا من التسامح مع غير المسلم، وإنما اختير المذهب المالكي بناء على تضييق دائرة البحث لأجل التخصص والتوسع، ومن أهم هذه المسائل التي اختار الباحث: الصدقة على غير المسلم، والوقف عليه، وإطعامه من الأضحية، وإرضاعه أولاد المسلمين، وإعطاؤه من الزكاة، ويوصي الباحث بدراسة مماثلة في المذاهب السنية الأخرى؛ لإظهار تسامح الإسلام مع غير المسلم المسالم؛ إذ من شأن ذلك إظهار هذا الدين في صورته الحقيقة الناصعة التطبيقية، إضافة إلى ما يتضمنه ذلك من الدعوة للإسلام والترغيب فيه.

الكلمات المفتاحية: غير المسلم المسالم، الذمي، المذهب المالكي.

المقدمة

لقد شكلت الفتوحات الإسلامية تحديا حقيقيا للمسلمين بسبب انفتاحهم على مجتمعات جديدة تختلف عنهم من جهة العادات والثقافات والتقاليد واللغات، ولقد أرشدهم الشارع الحكيم إلى سبل التعامل مع هذه المجتمعات في النصوص القرآنية والحديثية، وأرسى قواعد عامة من شأنها خلق مجتمع واحد متفاهم فيما بينه متفهم للتنوع، غير أن تطبيق هذه النصوص وتنزيلها على الوقائع المتجددة هو ما يحتاج نظرا وتأملا، فأنشئ لذلك فقه أهل الذمة في مراحل لاحقة، وقد كان للمذهب المالكي دور بالغ في تأسيس هذا الفقه وتطويره، من هنا سيأتي هذا البحث ليلقي الضوء على منهج المذهب المالكي في معاملة الذمي من خلال فروع المذهب المالكي المسطورة في الكتب الفقهية.

المطلب الأول: غير المسلم بين الماضي والحاضر

لقد شهد العالم الإسلامي تغيرا بالغ الخطورة منذ سقوط الخلافة العثمانية مما قلب كثيرا من الموازين والمعطيات، من هنا فإنه يجب مراجعة كثير من المصطلحات التي كانت تستخدم أيام القوة والغلبة، ولا ضير في رجوعها إذا ما رجع الوضع إلى ما كان عليه.

إن مراجعة المصطلحات لا تعني انهزامية واستلابا بقدر ما تعني تفهما للواقع وفهما له، من أجل صياغة مفاهيم تناسب حال الضعف والهزيمة الذي لم يمر بالمسلمين مثيله من قبل، وقد كان من قدر الله أن يوافق هذا الحال ضعفا علميا وجمودا في عملية الاجتهاد التي هي شريان حياة الفقه وقلبه النابض.

بيد أنا إذا ما رجعنا إلى تراثنا وقرأناه قراءة واعية على ضوء واقعنا الذي نعيشه فإنه يمكننا المساهمة في إخراج الأمة مما تعانيه، فالقصور عن فهم التراث والعجز عن ربطه بالواقع الذي نعيشه لاستنتاج فقه مناسب من أبرز المشاكل التي يعانيها العقل العلمي في واقعنا المعاصر، وقد أشار إلى ذلك العلامة حمدن بن التاه في كلمة له قائلا: "إن مشكلتنا الكبرى اليوم في واقع لا نفقهه وفقه لا نعيشه".

وإن من أبرز المعالم التي تغيرت في واقعنا المعاش اختفاء شرائح اجتماعية ارتبط بها فقه معين هو فقه أهل الذمة، والذي جعلني أعتبرها مفقودة هو فقد المصطلح والمسمى، فبينا نحن في دولة الإسلام نستظل بعلمها خفاقا، تلجأ إلينا الأمم

الأخرى على ذمة الله ورسوله، تدفع لنا الجزية مقابل حمايتها، إذ أصبحنا نحن الذين نهاجر إلى تلك الأمم ونلجأ إليها، وأصبحنا نحن أهل الذمة والعهود، وقد لاحظ الدكتور محمد المختار الشنقيطي هذا التقلب السياسي في بعض مقالاته

حين سمى الدولة المعاصرة بالدولة العقارية، بينما سمى الخلافة بالدولة الامبراطورية، مبينا أن حاكم الدولة العقارية الفعلي هو دستورها وقانونها، وسطر في ذلك مقالا عنوانه: "الناس على دين دساتيرهم"[1]؛ جاعلا هذا المصطلح في مقابل المقولة المعروفة: "الناس على دين ملوكهم" فإذا كانت تلك المقولة تناسب الدولة العقارية فإن هذه تناسب الدولة الامبراطورية.

ومصطلح الدولة العقارية عند الدكتور محمد المختار الشنقيطي يعني أن مجموعة من الناس –بغض النظر عن دينها– إذا توطنت عقارا معينا وحصلت على وثائق ملكيته –الوثائق المدنية– فإنها سواء في كل ما يترتب على هذه الملكية من حقوق وواجبات، مما يعني أن مواطني الدولة العقارية من مسلمين وغير مسلمين يجابهون كل معتد بغض النظر عن دينه، ما دام يهدد عقارهم الذي يتملكون، بينما كانت الدولة العقارية على دين حكامها وملوكها، ومن توطنها من أهل الأديان الأخرى سرت عليه نواميسها وقوانينها، والمعيار الذي يجمعها هو التوجه الديني.

من هنا وجبت مراعاة على التحول المهم لاستيعاب الفقه وفهمه فهما يمكننا من الاستفادة منه.

ونجد الدولة العقارية وإن تخلت عن مسؤولياتها الدينية من جمع الزكاة وإقامة بيت المال، إلا أنها أقامت بدائل أخرى، خلقت لها بدائل جديدة هي الضرائب والغرامات، إضافة إلى ما اختص الله به أهل هذا الوقت من القدرة العلمية مما يسر لهم استخراج الثروات والعثور عليها.

ويستوي في هذا الضرائب والغرامات المسلم وغير المسلم، كما أنهم أيضا سواء في جميع الفرص التي توفرها هذه الدولة.

المطلب الثاني: التعامل مع غير المسلم في المذهب المالكي (سلوكيات وأخلاقيات)

سيحاول الباحث في هذا المطلب إبراز معالم المذهب المالكي في معاملة غير المسلم في المجتمعات الإسلامية، من خلال التنظير والتطبيق، ولا يلتزم البحث استقراء كل الفروع المالكية التي تناولت غير المسلم، وإنما يكفيه أن يفتح الباب أمام الباحثين من خلال عرض جملة من الفروع من أبواب مختلفة، لتتبين للقارئ المعالم الأساسية في معاملة غير المسلم عند المالكية، ولنعرض الأمثلة في النقاط التالية:

1–تحية غير المسلم وإكرامه: إن التحية استفتاح أمان واطمئنان لمن ألقيت عليه، من هنا شرعها الإسلام بين المسلمين رغبة في ترسيخ المودة ونشر الأمن بينهم، وقد أشكل على فقهاء المالكية كغيرهم حكم إلقائها على غير المسلم، فذهب مالك فيما روي عنه في العتبية من سماع أشهب إلى منع السلام على غير المسلم[2]، وإن سلموا علينا منع الرد عليهم، وفسره ابن رشد بأنه ليس منعا على بابه، وإنما الغرض أن لا يرد عليهم كما يرد على المسلمين، فيكون رد السلام بنحو: وعليك السِّلام، أي الحجارة، أو الاكتفاء بعبارة: "وعليك"[3].

وقد روى ابن وهب عن مالك أنه لا يرد على الذمي السلام، وإن رد عليه فليقل: وعليك، وروى ابن عبد الحكم عن مالك جواز تكنية الذمي وعيادته، قال ابن بطال: وهذا أكثر من رد السلام[4].

وهذا الأمثل والأقرب لعموم الآية الواردة في رد التحية، فقد قال سبحانه: {وإذا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأحسنَ منها أو رُدُّوهَا} [النساء: 86].

قال ابن عباس: "من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه ولو كان مجوسيا"[5]. وروى عنه كذلك وعن قتادة: أنها عامة في رد السلام على المسلمين والكفار.

وأجرى ابن وهب قول الله تعالى: {وقولوا للناسِ حُسْناً} [البقرة: 83]. على عمومه[6]، فاحتج به في جواز رد السلام على اليهود والنصارى؛ لأنهم داخلون في عموم الناس.

وقال ابن عبد البر: إنه لا يعلم خلافا في جواز الرد عليهم، وأن يكون ذلك بعبارة: وعليكم[7]، وقد أحسن ابن عبد البر في الرد على من قال إن الرد على أهل الذمة يكون بنحو عبارة: وعليكم السِّلامُ، أي الحجارة، فقال ابن عبد البر: إن ذلك ضعيف المعنى؛ لأنه لا يجوز بدؤهم بالشتم ابتداء، وحسب المرء أن يرد عليهم بمثل ما قالوا، وفي ذلك نجاة.

والذي تقتضيه القواعد أن غير المسلم المسالم ينبغي أن يحترم ويرد عليه السلام بأدب وإجلال؛ لأنه إن كان ذميا فعهده يتضمن ذلك؛ لأن من دفعت عنه عدوا وخاطرت بنفسك لأجله فردك السلام عليه وإكرامه يسير مقابل ذلك، بل إن ذلك ترغيبا له ودعوة له إلى الإسلام، وفي الإعراض عنه مفسدة عظيمة.

وهذا الذي يقتضيه كذلك قول الله تعالى: {لا ينهاكُمُ اللهُ عنِ الذين لم يُقاتِلوكُمْ فِي الدِّينِ ولم يُخْرِجوكُم مِّن دِيارِكُم أن تَبَرُّوهُمْ وتُقْسِطُوا إليهِمْ، إنَّ اللهَ يُحِبُّ المقسِطِين} الآية [الممتحنة: 8].

وما يستدل به المانعون أو المضيقون من النصوص الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم من عدم بدء اليهود والنصارى بالسلام يحمل على وقائع معينة، خاص بيهود المدينة الذي ذهب إليهم النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الحادثة، إذ لم يشهد العهد المدني انسجاما حقيقيا بين المسلمين واليهود، رغم المواثيق التي كانت بينهم، من هنا فإن تلك النصوص خاصة بأولئك القوم دون غيرهم.

ومما يشفع لهذا المعنى في فروع المذهب المالكي ما روي عن مالك في تضييف غير المسلم مما نقله الباجي عنه: "وأما تضييفه فيحتمل أن يكون ذلك لمعنى الاستئلاف له، ورجاء إسلامه ويحتمل أن يكون لما يخاف عليه من الضياع إذا كان ممن له حق عهد أو غيره"[8].

وهذا نص صريح في إكرام الذمي والعناية به، وحق أهل العهود عظيم؛ لذلك أوصى النبي صلى الله بالعناية بهم، وتوعد من آذاهم أو ضيق عليهم، ولا ريب أن من أشد التضييق والإذاية الإعراض عن المرء واحتقاره بعدم ابتدائه بالتحية والرد

عليه إن هو بدأ بها، وقد نبه ابن رشد إلى هذا المعنى قائلا: "وإنما أوصى بأهل الذمة مخافة أن تستخف إذايتهم من أجل كفرهم"[9].

إذا عُلِمَ هذا فكيف يتعامل المرء مع زوجته الذمية وأهلها؟ والزواج سكن ومودة ورحمة، وفي زيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم للغلام اليهودي الذي كان يخدمه خير دليل على حق غير المسلم المسالم، عن أنس بن مالك قال: كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: «أسلم»، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له: أطع أبا القاسم صلى الله عليه وسلم، فأسلم، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار»[10].

وقد لمح الإمام مالك الجانب الإنساني الحسن في الذمي فأجاز للمسلم أن يسترضع لابنه النصرانية إذا كانت لا تطعمه الخنزير وغيره من المحرمات، معتبرا أنها قد تشتمل على أخلاق حسنة وعفاف وسخاء. " وقد يكون لها طباع حسنة من عفاف وسخاء ومحاسن أخلاق، وليس الطباع في الدين"[11].

وهذا لعمري ملمح حسن من الإمام مالك –رحمه الله تعالى–، وفيه دليل على أن من يستقذر الكافر لكفره متعصب موغل في التعصب والعياذ بالله تعالى.

ومن الجوانب التطبيقية لذلك –عند المالكية– ما روي عن القاضي إسماعيل –شيخ المالكية ببغداد والعراق– أنه دخل عليه عبدون بن صاعد الوزير وكان نصرانياً، فقام له ورحب به، فرأى إنكار الشهود ومن حضره، فلما خرج قال لهم: قد علمت إنكاركم، وقد قال الله تعالى: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ...} الآية [الممتحنة: 8]. وهذا الرجل يقضي حوائج المسلمين، وهو سفير بيننا وبين المعتضد، وهذا من البر، فسكت الجماعة[12].

2–مساعدة غير المسلم بالمال: إن غير المسلم الذي يعيش مع المسلمين جزء مهم من المجتمع الإسلامي، ينبغي أن يساعد ويدعم؛ ليكون جزءا مهما من النهضة الاجتماعية والبنيوية، فكما كان يساهم في شبابه وقوته في دعم خزينة الدولة؛ ينبغي أن يعان ويساعد كذلك عند تولي شبابه وقوته وإنتاجه، والأصل في ذلك المصلحة؛ لأن الله تعالى أعطى المؤلفة قلوبهم نصيبا من الزكاة كما أعطى المسلمين، وهؤلاء لم يسبق لهم بلاء في الإسلام ولا عطاء، وإنما يتوقع ذلك منهم ويترقب بعد إسلامهم، ولدفع شرهم كذلك، وقد لا يتحقق هذا المطلوب، فكيف بمن كانت له سابقة، في التعايش مع المسلمين في سلطانهم، والانسجام معهم، وزيادة على ذلك فإنه بهذه المساعدة والدعم يتألف قبله؛ لأن النفوس مجبولة على حب من أحسن إليها، فاجتمع بذلك الوفاء له لما أسلف في الأيام الخالية، وتألف قلبه لينقذه الله من سوء الخاتمة، وعمومات القرآن تدل هذه المعاني، كما تدل عليها الأحاديث الشريفة والوقائع المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام، كما حصل مع أخي عمر بن الخطاب الذي أرسل إليه عمر الجبة التي أهداه رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: رأى عمر حلة على رجل تباع، فقال للنبي صلى الله عليه

وسلم: ابتع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة، وإذا جاءك الوفد، فقال: «إنما يلبس هذا من لا خلاق له في الآخرة»، فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بحلل، فأرسل إلى عمر منها بحلة، فقال عمر: كيف ألبسها وقد قلت فيها ما قلت؟ قال: «إني لم أكسكها لتلبسها، بل لتبيعها، أو تكسوها»، فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة قبل أن يسلم[13].

وكما حصل مع أم أسماء بنت أبي بكر، التي استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في إكرامها، فأجاز لها ذلك.

عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، قالت: قدمت عليَّ أمي وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت: أمي قدمت وهي راغبة، أ فأصل أمي؟ قال: «نعم صلي أمك»[14].

والوقائع في مثل ذلك كثيرة.

وقد وسع المالكية النقاش حول هذه الإكراميات والهبات إلى مواضيع أكثر قداسة وحرمة هي الأضحية والوقف والوصية، فخرج الأمر من مجرد الهبة والعطية إلى ما يخرجه المرء من الحقوق المالية التي يبتغى بها وجه الله تعالى، مما يظن أن المسلم أولى به وأحق.

وقد سئل مالك عن المسلم يهب للمشرك الهبة أهي مثل الهبة للمسلم، فقال: إنه مثله في ذلك[15]، ومعنى ذلك أنه مثله من حيث حرمة الرجوع فيها.

كما أن معتمد مذهب مالك هو جواز الوقف على الذمي[16] كما تجوز الصدقة عليه، ولمالك قول رجع عنه بجواز إطعامه الجار الذمي من الأضحية، وقد رجع إلى الكراهة دون التحريم، ويرى أصبغ –من أئمة المالكية– أن كراهة مالك في إطعام الذمي من الأضحية على وجه الاستحسان[17].

ولربما كان وجه الكراهة في إطعام الجار الكافر من لحم الأضاحي قياسها على زكاة الفطر بجامع كون كل منهما قربة في يوم عيد، مع مراعاة كون الزكاة فرضا والأضحية سنة.

وقد خالف ابن وهب شيخه الإمام مالكا في ذلك فأجاز إطعام الجيران من أهل الذمة من لحم الأضاحي، معتبرا أنه من باب المعروف المأمور به[18].

كما قيد القرافي الوقف على أهل الذمة بأن لا يكون على كنائسهم ودور العبادة؛ لأنها وضعت للكفر، والذمة عارضة، وأن الوقف لا يوضع إلى فيما يشتمل على المصالح الخالصة[19].

المطلب الثالث: صيانة أموال غير المسلمين وأرواحهم في المذهب المالكي:

إن شعور غير المسلم المسالم بالأمان والحصانة في نفسه وماله وأهله مدعاة لسعيه في الإنتاج وتطوير المجتمع المسلم، فضلا عن كونه حقا مستحقا له، وقد كفل له الدين الإسلامي هذا الحق، كما ورد في النصوص القرآنية والحديثية، وفي ما تقدم ما يتضمن ذلك، وقد فرَّع المالكية على هذا الأصل فروعا كثيرة في صيانة مال الذمي ونفسه، فقد ورد عن مالك في مسألة أنه توقف عن الفصل فيها وقال: "أخاف أن أظلم الذمي إن قضيت له بدينار وله ديناران". قال ابن رشد –معلقا على كلام مالك–: "إذ لم يترجح عنده أحد القولين على الآخر"[20].

ويعبر العلامة الدكتور مصطفى بن حمزة عن حقيقة هذا الرادع الذي يمنع المسلم عن الاعتداء على حقوق غير المسلم مع مقارنته لواقع غير المسلمين أيام قوتهم وجبروتهم فيقول في كلام بديع: "ووجه التميز بين الحضارة الإسلامية وغيرها أن الإنسان المسلم كان يجد دائما في النصوص الشرعية وفي الأحكام الفقهية ما يردعه ويمنعه من أن يعتدي على حقوق غير المسلمين، وما يدينه إن هو اعتدى، بينما كان غير المسلم يجد السند القوي لعدوانه على المسلمين في المؤسسات القائمة، ومنها المؤسسة الدينية، بل إن كثيرا من الأحكام كانت تصدر بين جنبات تلك المؤسسة، وكانت تنفذ بأيدي رجالها وبمباركتهم"[21].

ونجد مالكا يعمم النصوص الواردة بحق الشفعة للجار، فيدخل فيها الذمي كما دخل فيها المسلم، فقد سأل سحنون شيخه ابن القاسم قائلا: "أرأيت لو أن دارا بين رجلين مسلم ونصراني، هما شريكان في الدار، باع المسلم حصته من نصراني أو من مسلم، أيكون لشريكه النصراني في ذلك شفعة أم لا في قول مالك؟ قال: قال مالك: لشريكه الشفعة وإن كان نصرانيا"[22].

وفي هذا صيانة لمال الذمي، واعتبار لحقه وملكه.

ومن معالم صيانة أموال أهل الذمة في المذهب المالكي ما نقله الباجي عن مالك من إسقاط الجزية إذا اجتمعت سنين على الذمي عجزا منه عن دفعها وأدائها، فيلغى عنه ما عجز عنه إذا لم يكن ذلك فرارا منه عن أدائها، قال الباجي: "إذا اجتمعت على الذمي جزية سنتين أو أكثر لم تتداخل في قول الشافعي، وتتداخل في قول أبي حنيفة، وتجب عليه جزية سنة واحدة، والظاهر من مذهب مالك أنه إن كان فر منها أخذ منه للسنين الماضية، وإن كان ذلك لعجز لم

تتداخل، ولم يبق في ذمته ما يعجز عنه من السنين، ورأيت هذا للقاضي أبي الحسن، وهذا القول مبني على أن الفقير لا جزية عليه، ولا تبقى في ذمته، والله أعلم وأحكم"[23].

ومن معالم صيانة أرواح أهل الذمة وأموالهم في المذهب المالكي ما ورد عن مالك كذلك في قتل أهل الحرابة يعتدون على أهل الذمة، فقد سئل هل تستوي الحرابة على المسلم مع الحرابة على الذمي، فسوى بينهم؛ مقتديا في ذلك بعثمان بن عفان رضي الله عنه، قال سحنون لابن القاسم: " أرأيت إن قطعوا على المسلمين أو على أهل الذمة، أهو سواء في

قول مالك؟ قال: نعم، ولقد بلغني عن مالك، أخبرني عنه من أثق به عن غير واحد، أن عثمان قتل مسلما قتل ذميا على وجه الحرابة، قتله على مال كان معه، فقتله عثمان"[24].

ومع ذلك فإن المالكية لا يعتبرون الذمي مكافئا للمسلم في مسألة القصاص في النفس، وإنما يقتل المسلم به إذا قتله غيلة أو حرابة، وقد استدل مالك على ذلك بقول الله النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يقتل مسلم بكافر"[25].

قال القنازعي: "الحرابة هي قطع الطريق، ومنه قيل: قوم حراب إذا قطعوا الطريق، واستباحوا الأموال والأنفس، والغيلة: هو أن يخدع الرجل الرجل حتى يأمنه فيُدخله بيتا ثم يقتله على ماله، ففي مثل هذا كله يقتل المؤمن بالكافر؛ لأنه نقض العهد الذي عقده المسلمون لأهل الذمة"[26].

وحكى ابن عبد البر الإجماع على أنه لا قصاص فيما دون النفس بين المسلم والذمي[27]، وعلى هذا فمصير ذلك إلى الحاكم يعزر المسلم بما يردعه ويرده عن الإساءة لأهل العهد، ولو تكرر ذلك منه زيدت عقوبته حتى يرتدع، كما هو الحال في سائر التعزيرات.

ولا ريب أن النصوص النبوية الصحيحة الواردة في عدم مساواة الدماء بين المسلم وغير المسلم صحيحة، غير أن للتأويل فيها مدخلا؛ بحيث يمكن أن تحمل على قتل الخطأ، وهذا قريب من مذهب أبي حنيفة –رضي الله عنه–، أما إذا قتل المسلم الذمي عمدا فالأوجه أن يقتل به كما هو ظاهر القرآن الكريم، فقد قال الحق سبحانه: {وكَتَبْنَا عليهِمْ فيها أنَّ النفسَ بالنفسِ} [المائدة: 45].

فهذا نص قرآني حاكم على غيره، وإن السنة لمبينة له، غير أنه لما لم يصرح بالدافع للقتل في تلك النصوص كان الأولى الجمع بينها بهذا المعنى، كما يقتضيه التحقيق الأصولي. والعلم عند الله تعالى.

وعن عمر رضي الله عنه ما يقتضي القصاص من المسلم إن كان قتل الكافر غدرا، قال ابن العربي: "وقد روى أهل الكوفة عن عمر رضي الله عنه: بلغني أن رجالا – منكم يطلبون العلج حتى إذا أسند في الجبل أمنه بلسانهم الذي يفهمون، فإذا قبل ذلك العلج قتله، وأنا أقتل من فعل ذلك"[28].

وهذا قريب من معنى الغيلة الذي قرره مالك، فلو طُرِدَ في كل قتلٍ غدرٍ وخيانةٍ لكان أحسن، وقد عُلِمَ اتباع أهل المذهب المالكي لقضاء عمر وفتاويه؛ لأنها فتاوى جماعية؛ لما علم من استشارته فقهاء الصحابة والتابعين في مجلسه.

المطلب الرابع: صيانة الممارسة الدينية والحقوق الشخصية لغير المسلم المسالم

إن قبول الشريعة ببقاء أهل الذمة في المجتمع الإسلامي فئة من فئاته ومكونا من مكوناته يتضمن الاعتراف بممارساته الدينية، وشعائره المقدسة، وقد تمثل ذلك تطبيقا من خلال ما سطره المؤرخون في كتبهم، كما تمثل تنظيرا من خلال الفروع الفقهية التي تناولت الموضوع من جوانب مختلفة، ومن بين تلك الفروع الفقهية فروع المذهب المالكي، بل ذهب

الفقهاء إلى أوسع من ذلك، فقرروا أحقية أهل الذمة بمعاطاة أمور مستقذرة محرمة في الشريعة الإسلامية كشرب الخمر وأكل الخنزير، فقد نص خليل في توضيحه على أنه ليس للرجل منع زوجته الذمية من شرب الخمر وأكل الخنزير، والذهاب إلى الكنيسة[29].

وعزا الطاهر ابن عاشور لعلماء المالكية أن على الرجل الذي وجبت عليه نفقة والديه الكافرين الفقيرين أن يشتري لهما الخمر إن كان من عادتهما شربها؛ لأن شرب الخمر ليس بمنكر على الكافر، أما إذا كان ذلك ممنوعا في الدينين فلا يجوز له مساعدتهما فيه[30].

وقد جهد الباحث في التقصي فلم يقف على هذا الفرع عند أئمة المذهب، ولا ريب أن الأمر يرجع إلى القاعدة الفقهية والأصولية المعروفة، "هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة أم لا"، فإن قيل مخاطبون منع ذلك في حقهم، وإن قيل إنهم غير مخاطبين جاز لهم ذلك وساغ.

ولعله اجتهاد من الطاهر ابن عاشور بناء على أصول المذهب، وقد يكون وقف على هذا النقل في موضع لم يصل إليه الباحث، فالعلماء مصدقون في نقولهم، مبحوث معهم في اجتهاداتهم وآرائهم.

ومن معالم صيانة الممارسة الدينية لغير المسلمين المسالمين عدم التدخل في خصوماتهم وخلافاتهم، إلا إذا اتفقوا على المرافعة لقضاة المسلمين، فيجوز وقتئذ للقاضي الفصل بينهم كما يفصل بين المسلمين، بل ذهب ابن القاسم في العتبية إلى اعتبار مرجعيتهم الدينية، فقرر أنه لا يحكم بينهم القاضي حتى ترضى أساقفتهم.

قال ابن فرحون: "مسألة: ويجوز للقاضي أن يحكم بين أهل الذمة إذا تظالموا أو ترافعوا إليه، ورضوا بحكمه، وليحكم بينهم بحكم الإسلام، قال ابن محرز: وظاهر هذا أنا نحكم بينهم، وإن لم ترض أساقفتهم، قال: وقال ابن القاسم في (العتبية): لا يحكم بينهم حتى ترضى أساقفتهم. وقال غيره: ذلك غير لازم؛ لأنه – عليه الصلاة والسلام – رجم

اليهوديين، ولم يأت في الخبر، أنه شاور أساقفتهم. وفي الوثائق المجموعة: وإنما لحاكم المسلمين أن يحكم بينهم في التظالم، مثل أن يمنع وارثٌ وارثاً حقه وما أشبه ذلك، إذا رضي المتطالبان بذلك، وأما الخمر والربا والزنا والطلاق والعتاق فلا ينبغي أن يحكم بينهم فيه"[31].

واستثنى عيسى بن دينار من ذلك التفريق بين الأمهات والأولاد، فأوجب التدخل بينهم على القاضي[32]، ولعله راعى في ذلك حق المظلوم وعهده، فكما يُمنع صاحب العهد من ظالمه غير المعاهد، يُمنع صاحب العهد من نظيره المعاهد؛ لأن قيمة عهدهم وذمتهم دفع الظلم عنهم من أي ظالم، مسلما كان أو محاربا أو ذميا.

الخاتمة والنتائج

تناول هذا البحث منهج المالكية في معاملة غير المسلم من خلال التعايش معه وصون ماله ونفسه، ممثلا بفروع فقهية من المذهب المالكي كرد السلام على غير المسلم وابتدائه به، والصدقة عليه، وصون ماله وروحه، ومن خلال الفروع التي تناول الباحث فإن هناك مرونة وتنوعا في المذهب المالكي من خلال معاملة غير المسلم المسالم، وإن الباحث ليدعو إلى دراسة الموضوع دراسة جادة، تتناول الموضوع من كل جوانبه، إضافة إلى تنزيل على الواقع المعاصر الذي نعيشه؛ لأن ميزة الفقه هي تجدده ومواكبته للواقع المعاش، ويتأكد ذلك بذهاب الخلافة الإسلامية التي كانت دولة عهد وذمة، وتفرق المسلمين وتشتتهم، إضافة إلى قوة غير المسلمين واجتماعهم، فصار أهل المسلمين مستضعفين طالبي لجوء بعدما كانوا مانحيه، فلا نسقط فقه القوة والسيطرة على زمن المذلة والتبعية.

كما يوصي الباحث بدراسة مماثلة في المذاهب الأخرى؛ لتبيان الوجه الناصع للفقه الإسلامي بمختلف مذاهبه، كما يوصي الباحث بدراسة الأقاليم والمدن والأمصار التي عايش فيها المسلمون أهل الذمة حتى نصل إلى حقيقة المعايشة المسالمة التي كانت واقعة بين المجتمعات المختلطة.

الهوامش: **Footnote:**

(1) nshr almqal 'ela mwq'e aljzyrh nt btarykh 30/03/2010 whda rabth: http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2010/3/30/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%A7%D8%B3-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%AF%D9%8A%D9%86-%D8%AF%D8%B3%D8%A7%D8%AA%D9%8A%D8%B1%D9%87%D9%85

(2) abn rshd, albyan walthsyl 18/196.

(3) abn rshd, albyan walthsyl 18/197.

(4) abn btal, shrh shyh albkhary 9/38.

(5) abn btal, shrh shyh albkhary 9/38.

(6) abn btal, shrh shyh albkhary 9/39.

(7) abn 'ebd albr, altmhyd 17/93.

(8) albajy, almntqa shrh almwta 7/234.

(9) abn rshd, albyan walthsyl 17/228.

(10) shyh albkhary, ktab aljna'ez, bab eda aslm alsby fmat, hl ysla 'elyh, whl y'erd 'ela alsby aleslam 1356.

(11) allkhmy, altbsrh 5/2163.

(12) abn mkhlwf, shjrh alnwr alzkyh 1/98.

(13) shyh albkhary, ktab alhbh wfdlha walthryd 'elyha, bab alhdyh llmshrkyn 2619.

(14) shyh albkhary, ktab alhbh wfdlha walthryd 'elyha, bab alhdyh llmshrkyn 2620.

(15) almdwnh 4/399.

(16) 'elysh, mnh aljlyl 8/163.

(17) abn ywns, aljam'e lmsa'el almdwnh 5/868.

(18) abn ywns, aljam'e lmsa'el almdwnh 5/868.

(19) alqrafy, aldkhyrh 6/302.

(20) abn rshd, albyan walthsyl 4/184.

(21) mstfa bn hmzh, altasyl alshr'ey llt'eaml m'e ghyr almslmyn s105.

(22) almdwnh 4/257.

(23) albajy, almntqa shrh almwta 2/176.

(24) almdwnh 4/554.

(25) shyh albkhary, ktab aldyat, bab la yqtl mslm bkafr: 6915.

(26) alqnaz'ey, tfsyr almwta 2/581.

(27) abn 'ebd albr, alastdkar 8/124.

(28) abn al'erby, alqbs s599.

(29) khlyl, altwdyh 4/75.

(30) abn 'eashwr, althryr waltnwyr 21/71.

(31) abn frhwn, tbsrh alhkam 1/96.

(32) abn frhwn, tbsrh alhkam 2/202.

References: **المصادر والمراجع:**

(1) abn al'erby, alqbs fy shrh mwta malk bn ans, thqyq mhmd 'ebd allh wld krym, nshr dar alghrb aleslamy-byrwt, altb'eh alawla 1992.

(2) abn btal, shrh albkhary, thqyq yasr bn ebrahym, nshr mktbh alrshd-alryad, altb'eh althanyh 2003.

(3) abn rshd, albyan walthsyl walshrh waltwjyh walt'elyl lmsa'el almstkhrjh, thqyq mhmd hjy wakhryn, nshr dar alghrb aleslamy-byrwt, altb'eh althanyh 1988.

(4) abn 'eashwr, althryr waltnwyr, nshr aldar altwnsyh llnshr-twns, snh 1984.

(5) abn 'ebd albr, alastdkar aljam'e lmdahb fqha' alamsar walaqtar, thqyq salm 'eta wmhmd m'ewd, nshr dar alktb al'elmyh-byrwt, altb'eh alawla 2000.

(6) abn 'ebd albr, altmhyd lma fy almwta mn alm'eany walasanyd, thqyq mstfa ahmd al'elwy wmhmd 'ebd alkbyr albkry, nshr wzarh 'emwm alawqaf walsh'ewn aleslamyh – almghrb, snh 1387.

(7) abn frhwn, tbsrh alhkam fy aswl alaqdyh wmnahj alahkam, nshr mktbh alklyat alazhryh, altb'eh alawla 1986.

(8) abn mkhlwf, mhmd bn mhmd bn 'emr, shjrh alnwr alzkyh fy tbqat almalkyh, thqyq 'ebd almjyd khyaly, nshr dar alktb al'elmyh-byrwt, altb'eh alawla 2003.

(9) abn ywns, aljam'e lmsa'el almdwnh, thqyq jma'eh bahthyn, nshr jam'eh am alqra, twzy'e dar alfkr, altb'eh alawla 2013.

(10) albajy, almntqa shrh almwta, nshr dar alktab aleslamy-alqahrh, altb'eh althanyh.

(11) albkhary, shyh albkhary (aljam'e almsnd alshyh almkhtsr mn amwr rswl allh sla allh 'elyh wslm wsnnh wayamh), thqyq mhmd zhyr nasr alnasr, nshr dar twq alnjah, altb'eh alawla 1422.

(12) 'elysh, mnh aljlyl shrh mkhtsr khlyl, nshr dar alfkr-byrwt, snh 1989.

(13) alqrafy, aldkhyrh, thqyq mhmd bwkhbzh wakhryn, nshr dar alghrb aleslamy-byrwt, altb'eh alawla 1994.
(14) alqnaz'ey, tfsyr almwta, thqyq 'eamr hsn sbry, nshr wazrh alawqaf walsh'ewn aleslamyh-qtr, altb'eh alawla 2008.
(15) allkhmy, altbsrh, thqyq ahmd 'ebd alkrym njyb, nshr wzarh alawqaf walsh'ewn aleslamyh-qtr, altb'eh alawla 2011.
(16) mstfa bn hmzh, altasyl alshr'ey llt'eaml m'e ghyr almslmyn, nshr wzarh alawqaf walsh'ewn aleslamyh-alkwyt, altb'eh alawla 2011.

دليل النشر

بسم الله الرحمن الرحيم

تعتمد مجموعة مجلات المعهد العلمي للتدريب المتقدم والدراسات (معتمد) أعلى المعايير الدولية التي من شأنها رفع مستوى الأبحاث إلى مستوى العالمية، وتضيف للبحث في حال التزام الباحث بها ترقية حقيقة لمستوى بحثه، وكذلك تعزز من خبرته في مجال **النشر العلمي**؛ إن جملة المواصفات الواردة في هذا الدليل التوجيهي؛ تضفي على أبحاثنا شكلاً علمياً يعزز من مضمونها ويخرجه إلى القارئ بصيغة تتناسب مع تطور **ضوابط النشر العلمي** ومعارفه، مما يحقق مواكبة فاعلة لمستجدات النشر المعرفي.

تعليمات للباحثين:

1- ترسل نسختين من البحث **لقسم النشر على الإيميل: (**publisher@siats.co.uk**)** تحت برنامج Microsoft Word واحدة بصيغة (Word) ، وأخرى بصيغة (PDF).

2- يُكتب البحث بواسطة الحاسوب (الكمبيوتر) بمسافات (**واحد ونصف**) بين الأسطر شريطة ألا يقل عدد الكلمات عن **4000** و لايزيد **عن5000** كلمة، حجم الخط 16 للغة العربية (**Traditional Arabic**) و **12** للغة الإنجليزية (**Time New Roman**)، بما في ذلك الجداول والصور والرسومات , ويستثنى من هذا العدد الملاحق والاستبانات.

3- واجهة البحث: يُكتب عنوان البحث باللغتين العربية والإنجليزية، وأسفل منه تكتب أسماء الباحثين كاملة باللغتين العربية والإنجليزية، كما تذكر عناوين وظائفهم الحالية ورتبهم العلمية، وسنة النشر بالهجري والميلادي.

4- العناوين الرئيسية والفرعية: تستخدم داخل البحث لتقسيم أجزاء البحث حسب أهميتها، وبتسلسل منطقي، وتشمل العناوين الرئيسية: ملخص البحث وتحته الكلمات المفتاحية، (**ABSTRAC** وتحته **KEYWORDS**)، المقدمة، البحث وإجراءاته، النتائج، المصادر والمراجع.

5- يرفق مع البحث ملخص باللغة العربية وآخر باللغة الإنجليزية، على ألا تزيد كلمات الملخص على **(150)** كلمة، وتكتب بعد الملخص الكلمات المفتاحية **KEYWORDS** على ألا تزيد على **(5) كلمات**، مع ملاحظة اشتمال الملخص على أركانه الأربعة: المشكلة والأهداف والمنهج والنتائج.

6- يقسم البحث إلى مباحث ومطالب تُكتب وسط الصفحة بخط سميك.

7- تطبع الجداول والأشكال داخل المتن و ترقم حسب ورودها في البحث، ويكون لكل منها عنوان خاص، ويشار إلى كل منها بالتسلسل، وتستخدم الأرقام العربية (1, 2,3...) في كل أجزاء البحث.

8- كل بحث يجب أن يشمل على ما نسبته 20 % من المراجع الأجنبية ويستثنى من ذلك أبحاث الشريعة واللغة العربية.

9- مدة تعديل البحوث: يعطى الباحث مدة أقصاها **3 أشهر** لإجراء التعديلات على بحثه إن وجدت، وللمجلة الحق بعد ذلك في رفض البحث رفضا نهائيا حال تجاوز الباحث المدة المحددة للتعديل.

10- يلتزم الباحث بدفع النفقات المالية المترتبة على إجراءات التقويم في حال طلبه سحب البحث ورغبته في عدم متابعة إجراءات النشر.
11- لا تجيز المجلة سحب الأبحاث بعد قبولها للنشر بأي حال من الأحوال ومهما كانت الأسباب.

12- (التوثيق) قائمة المراجع:

هام: كل المراجع والهوامش التي بالعربية تكتب باستعمال الحروف اللاتينية، يمكنكم

ARABIC TRANSLITERATION GUIDELINE

A. Transliteration of Alphabetic Character

b = ب	dh = ذ	ṭ = ط	l = ل
t = ت	r = ر	ẓ = ظ	m = م
th = ث	z = ع = ‘ ز		n = ن
j = ج	s = س	gh = غ	w = و
ḥ = ح	sh = ش	f = ف	h = ه
kh = خ	ṣ = ص	q = ئ = ’ ق	
d = د	ḍ = ض	k = ك	y = ي

Arabic short vowel: **a =** ◌َ **i =** ◌ِ **u =** ◌ُ

Arabic long vowel: **ā =** ا◌َ **ī =** ى◌ِ **ū =** و◌ُ

Arabic double vowel: **ay =** ى◌َ **aw =** و◌َ

B. Note

1) A word that ends with a *tā’ marbūṭah* (ة) is transliterated with or with out “h”; if the word is the first part of a construct phrase, the *tā’ marbūṭah* is transliterated as “t”.

2) An article *alīf-lām* (ال) is transliterated as *al-* ; if it takes place after a preposition, the article *alīf-lām* is trasliterated as *’l-* .

3) A Qur’anic verse is transliterated according to its pronunciation.

Example:

Arabic word in general:

ahliyyah or *ahliyya*	أهلية
sūrat al-Baqarah, not *sūrah al-Baqarah*	سورة البقرة
ahl al-sunnah wa’l-jamā‘ah	اهل السنة والجماعة

Quranic verses:

yā ayyuha’n-nās, instead of *yā ayyuhā al-nās*	يأيها الناس
dhālika’l-kitābu lā rayba fīh, **instead of** *dhālik al-kitāb lā rayb fīh*.	ذالك الكتاب لا ريب فيه

- تهمش المراجع في المتن باستخدام الأرقام المتسلسلة، وتبين بإيجاز في قائمة بآخر البحث بحسب تسلسلها في المتن؛ على أن توضع قبل قائمة المصادر والمراجع.
- وكيفية هذا الإجراء: أن يقوم الباحث بوضع حاشية سفلية بطريقة إلكترونية لكل صفحة كما هو معهود، ثم بعد أن ينتهي الباحث من بحثه كاملا يقوم بنقل هذه الحواشي مرة واحدة إلى نهاية البحث عن طريق اتباع طريقة ذلك من خلال هذا الفيديو التوضيحي (*تعلم وورد: نقل الحواشي السفلية الى آخر صفحة دفعة واحدة*)

t=87s&v=al_g_hAweCU?https://www.youtube.com/watch

https://youtu.be/al_g_hAweCU

للإشارة إلى المرجع في الموضع الأول، هكذا:

ابن عطية، عبد الحق بن غالب. (2007). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق: عبد السلام محمد. بيروت: دار الكتب العلمية. ط: 2. ج: 2، ص: 145.

وفي المواضع الأخرى له يشار إليه، هكذا:

ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. مرجع سابق، ج: 3، ص: 150.

- توثق **المصادر والمراجع** في قائمة واحدة في نهاية البحث، وترتب هجائياً حسب الاسم الأخير للمؤلف، وذلك باتباع الطريقة التالية:

الكتاب لمؤلف واحد:

ابن عطية، عبد الحق بن غالب. (2007). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق: عبد السلام محمد. بيروت: دار الكتب العلمية. ط: 2.

للمؤلف أكثر من كتاب

ابن خالويه، الحسين بن أحمد الهمذاني. (1979). الحجة في القراءات السبع. بيروت: دار الشروق.
ـــــــــ. (1992). إعراب القراءات السبع وعللها. تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. القاهرة: مكتبة الخانجي.

الكتاب لمؤلفَين اثنين:

البغا، مصطفى ديب. مستوى، محي الدين. (1996). الواضح في علوم القرآن. دمشق: دار العلوم الإنسانية.

الكتاب لثلاث مؤلفين أو أكثر:

محمد كامل حسن وآخرون. (2005). التجديد. كوالالمبور: الجامعة الإسلامية العالمية الماليزية.

المقالة في مجلة علمية:

راضي، فوقية محمد. (2002). "أثر سوء المعاملة وإهمال الوالدين على الذكاء". المجلة المصرية للدراسات النفسية. المجلد: 12. العدد: 36. ص 27-36.

المقالة في مؤتمر:

عبد الجليل، محمد فتحي محمد. (2018). "أثر المرأة في الدعوة والتربية في ضوء القرآن الكريم". المؤتمر الدولي للقرآن الكريم في المجتمع المعاصر. ماليزيا: جامعة السلطان زين العابدين.

الرسالة العلمية:

عبد الجليل، محمد فتحي محمد. (2016). "منهج ابن زنجلة في توجيه القراءات في كتابه حجة القراءات". رسالة دكتوراه، جامعة السلطان زين العابدين.

المؤلفات المترجمة:

القاضي، عبد الفتاح. (د. ت). تاريخ المصحف. (تر: إسماعيل محمد حسن). ترنجانو: المؤسسة الدينية.

13- عند قبول البحث للنشر يوقع الباحث على انتقال حقوق ملكية البحث الى إدارة معتمد

14- لهيئة التحرير الحق بإجراء أي تعديلات من حيث نوع الحروف ونمط الكتابة، وبناء الجملة لغوياً بما يتناسب مع نموذج المجلة المعتمد لدينا.

15- قرار هيئة التحرير بالقبول أو الرفض قرار نهائي مع الاحتفاظ بحقها في عدم إبداء الأسباب.

16- يمكن للباحث الحصول على بحثه المنشور والعدد الذي نشر فيه بحثه من موقع المجلة إلكترونياً

ملاحظة: عزيزي الباحث إن هذه المواصفات مأخوذة عن لوائح دولية مُعتمدة، وهي تعزز من مستوى بحثك من حيث الشكل الذي لا يقل أهمية عن المضمون، وإن أية مخالفة لها ستكلفك تأخيراً إضافياً يمكن تجنبه في حال الالتزام بها.

آليات النشر والإحالة:

بعد تسلم إدارة المجلة نسخة البحث من الباحث، تقوم بإحالتها إلى المحكمين، وتلتزم بمدة لا تزيد عن **30** يوماً لتزويد الباحث بتقرير عن بحثه يتضمن الملاحظات، بعدها يمهل البحث مدة لا تزيد عن **90 يوماً (3 أشهر)** للأخذ بالملاحظات .

ينشر البحث بعد أول أو ثاني عدد يعقب تاريخ إصدار خطاب قبوله للنشر على الأكثر، حسب أولوية الدور وزخم الأبحاث المُحالة للنشر.

http://www.siats.co.uk/author-guidelines-for-journal-article/?lang=ar

Content

1. العلامة الأستاذ الدكتور جواد علي وأثره في التدوين التاريخي.....1
2. معاملة غير المسلم المسالم في المذهب المالكي (دراسة مسائل فقهية مختارة).....19